

صفحة ناقصة من مقرر حقوق الانسان - تابع لمحاضرة ٩
مقارنة بين تقسيمات الحقوق في الشريعة الإسلامية و القوانين الوضعية

أوجه المقارنة	في الإسلام	الوثائق الدولية
من حيث الأسبقية	لقد كان للشريعة الإسلامية الغراء فضل السبق على كافة المواثيق والإعلانات والاتفاقيات الدولية في تناولها لحقوق الإنسان وتأسيسها لتلك الحقوق منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان .	ما جاء به الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقيات الدولية اللاحقة ومن قبلها ميثاق الأمم المتحدة ما هو إلا ترديد لبعض ما تضمنه الشريعة الإسلامية
من حيث العمق والشمول	أعمق وأشمل، فحقوق الإنسان في الإسلام مصدرها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم	مصدرها هو الفكر البشري، والبشر يخطئون أكثر مما يصيبون، ويتأثرون بطبيعتهم البشرية بما فيها من ضعف وقصور وعجز عن إدراك الأمور والإحاطة بالأشياء،

أوجه المقارنة	في الإسلام	الوثائق الدولية
من حيث الحماية و الضمانات	اعتمد المسلمون في مجال حماية حقوق الإنسان على أمرين أساسيين ، وهما : ١- إقامة الحدود الشرعية إذ من أهم أهداف إقامة الحدود الشرعية حماية حقوق الأفراد ٢- تحقيق العدالة المطلقة	بالرجوع إلى مواد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة عام ١٩٤٨م نجده لم يحدد الوسائل و الضمانات لمنع أي اعتداء على حقوق الإنسان و بخاصة ما يكون من هذه الوسائل و الضمانات على المستوى العالمي كما تضمن الإعلان تحذيراً من التحايل على نصوصه أو إساءة تأويلها دون تحديد جزاء للمخالفة ، و تضمنت أيضاً تشكيل لجنة لحقوق الإنسان تقوم بدراسة تقارير الدول الأطراف عن إجراءاتها لتأمين الحقوق المقررة ، كما تتسلم التبليغات المقدمة من إحدى الدول الأطراف ضد أخرى بشأن أداؤها لأحد التزاماتها المقررة بمقتضى الاتفاقية وذلك بشروط معينة .